



# Issues of Zahir al-Riwayah According to Al-Haddadi in the Book Al-Jawhara al-Nayyirah on Mukhtasar al-Quduri, Chapter on Fasting, and Their Impact on Contemporary Fatwas:

## A Comparative Study

By: Rasha Hamad Fayyad

College of Islamic Sciences – University of Fallujah

Email: isl.h24119@uofallujah.edu.iq

Phone: 07502831048

Prof. Dr. Ali Hussein Abbas

/ College of Islamic Sciences – University of Fallujah

Email: dr.ali@uofallujah.edu.iq

Phone: 07901533800

### Abstract

Praise be to Allah, Lord of the worlds, and may the best blessings and perfect peace be upon our Prophet Muhammad and his noble family and companions.

The book Al-Jawhara al-Nayyirah on Mukhtasar al-Quduri by Al-Haddadi Al-‘Abadi is one of the significant works in the Hanafi school of thought. It is a commentary on Mukhtasar al-Quduri, the renowned and essential book in the Hanafi school authored by Imam Abu al-Hasan al-Quduri (d. 428 AH). This research aims to study the issues of Zahir al-Riwayah (the apparent narrations) in the chapter on fasting, conducting a



comparative analysis with the rulings of the other seven Islamic schools of thought.

The study is organized into an introduction and two main chapters. The first chapter highlights the life of Imam Al-Haddadi and his scholarly contributions. The second chapter is divided into two sections:

(The testimony for the sighting of the Ramadan crescent , The sighting of the Ramadan crescent when there are no obstructions in the sky).

The research concludes with a summary of findings and a list of sources and references. May Allah grant success and assistance.

**Keywords:** Narration, Al-Haddadi, Jawhara, Quduri, fasting, contemporary, comparative.





## مسائل ظاهر الرواية عند الحدادي في كتاب الجوهرة النيرة على مختصر

### القدوري باب الصيام وأثرها في فتاوى المعاصرين - دراسة مقارنة

رشا حماد فياض

جامعة الفلوجة- كلية العلوم الإسلامية

isl.h24119@uofallujah.edu.iq-07502831048

أ.د. علي حسين عباس

جامعة الفلوجة- كلية العلوم الإسلامية

dr.ali@uofallujah.edu.iq-07901533800

#### الملخص

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه الغر الميامين أما بعد: يعد كتاب الجوهرة النيرة على مختصر القدوري للحدادي العبادي من الكتب المهمة في المذهب الحنفي التي شرحت مختصر القدوري الكتاب المهم الشهير في المذهب الحنفي وهو الكتاب العمدة عند السادة الحنفية لمؤلفه الإمام أبو الحسن القدوري (ت: ٢٨٠ هـ). ويهدف البحث الى دراسة مسائل ظاهر الرواية في باب الصوم دراسة مقارنة مع بقية المذاهب السبع. وقد تضمن البحث مقدمة ومبحثين، أما المبحث الأول فقد ارتأيت تسليط الضوء على حياة الإمام الحدادي وشخصيته العلمية، وفي المبحث الثاني الذي قسمته الى مطلبين، المطلب الأول كان في مسألة: شهادة رؤية هلال رمضان، والمطلب الثاني في مسألة: رؤية هلال رمضان إذا لم يكن بالسماء علة. ثم ختمت البحث بخاتمة وقائمة المصادر والمراجع. والله المستعان والموفق.

الكلمات المفتاحية: (رواية، -حدادي-جوهرة-قدوري-صيام-معاصرين-مقارنة).



## مسائل ظاهر الرواية عند الحدادي في كتاب الجوهرة النيرة على مختصر

### القدوري باب الصيام وأثرها في فتاوى المعاصرين - دراسة مقارنة

رشا حماد فياض

أ.د. علي حسين عباس

جامعة الفلوجة - كلية العلوم الإسلامية

#### المقدمة

الحمد لله الذي لا إله إلا هو وأشكره على ما قضى وقدر، وأستعين به على ما حكم وأحكم، والصلاة والسلام على النبي الذي أنار البصائر وهديت به السرائر، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد: فإن دراسة الفقه الإسلامي من أهم العلوم؛ وهو الأساس الذي يرتكز عليه الدين الحنيف، وقد حفظ الله به الأمة الإسلامية، وهياً الله تعالى له أناساً آمنوا وأخلصوا، فنقلوا لنا كل ما يتعلق بالفقه، من أحكام من خلال القرآن الكريم ومن سنة نبيه العظيم.

فكان على مقدمتهم العلماء الذين قاموا على الخدمة للفقه الإسلامي وهم الإمام أبو حنيفة، ومالك والشافعي ثم الإمام أحمد بن حنبل - رحمهم الله -، فقد خدموا الدين الحنيف ودونوا الفقه. وقد اخترت لدراستي موضوع ظاهر الرواية عند الحنفية في كتاب الجوهرة النيرة للحدادي، وتضمن البحث مقدمة، ومبحثين، أما المقدمة فهذه وأما المبحث الأول بمطلبين، المطلب الأول حياة الإمام الحدادي الشخصية، والمطلب الثاني في حياة الإمام العلمية، والتعريف بكتاب الجوهرة النيرة، ثم التعريف بظاهر الرواية، والمبحث الثاني قسمته الى مطلبين، المطلب الأول كان في مسألة: شهادة رؤية هلال رمضان، والمطلب الثاني في مسألة: رؤية هلال رمضان إذا لم يكن بالسماء علة، ثم ختمت البحث بخاتمة وقائمة المصادر والمراجع. وآخر دعوانا أن الحمد لله فهو أهل الجود، وصل وسلم على سيدنا محمد صلاة أنت لها أهل، اللهم صل وسلم على سيدنا محمد، وعلى آل سيدنا محمد صلاة هو لها أهل.



## المبحث الأول: حياة الإمام الحدادي-رحمه الله-

المطلب الأول اسمه ولقبه ونسبه

أولاً: اسمه ولقبه:

١-اسمه:

هو أبو بكر بن علي بن مُحمَّد بن عبد الرحمن بن موسى، الحداد أو الحدادي<sup>(١)</sup>، الزبيدي<sup>(٢)</sup>، فقيه حنفي من اليمن<sup>(٣)</sup>، من اهل العبادية من قرى حازة<sup>(٤)</sup>، واستقر في وادي زبيد في تامة<sup>(٥)</sup>، وإليها ينسب.

(١) الحدادي- بفتح الحاء وتشديد الدال وكسر الثانية، هذه النسبة إلى صناعة الحدادية، ولقد ذُكر الحدادي في الكتب التراجم بالحدادي والحداد، وقمت بالاعتماد على لفظ الحدادي، لأنه ذُكر في بطاقة كتاب الجوهرة النيرة، ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، لحاجي خليفة، (١/٨٣)، البدور المضية في تراجم الحنفية، الكُمْلاني، (٥/٢٤٧)، الأعلام، للزركلي، (٢/٦٧).

(٢) زبيد: بفتح أوله، وكسر ثانيه، اسم واد به مدينة يقال لها الحصب، وهي مدينة مشهورة باليمن أحدثت في أيام المأمون على ساحل المندب، وينسب لها كثير من العلماء، ينظر: معجم البلدان، للحموي، (٣/١٣٢)، الأعلام، للزركلي، (٢/٦٧).

(٣) اليمن: بالتحريك، وسميت باليمن لنيامهم، حدودها بين عمان إلى نجران ثم يلتوي على بحر العرب إلى عدن، ينظر: معجم البلدان، للحموي، (٥/٤٤٧).

(٤) حازة: بتشديد الزاي، اسم لما قارب الجبل، حازة بني شهاب: مخلاف باليمن. وحازة بني موفق: بلد دون زبيد قرب حرض في أوائل أرض اليمن، ينظر معجم البلدان، للحموي (٢/٢٠٥)، السلوك في طبقات العلماء والملوك، للجندي (٢/٥٤٢-٥٤٣).

(٥) تامة: اسم الساحل الممتد من خليج العقبة شمالاً إلى مضيق باب المندب جنوباً بين جبال السراة شرقاً والبحر الأحمر غرباً، ويتراوح عرض السهل التهامي ما بين (٣-٦٠ كم)، وهي منطقة حصاوي ذات مساحة واسعة من الكثبان في وسطها، وأهم أوديتها تقع في المنطقة المسماة (تامة اليمن)، وتكثر في جنوب تامة اللقى الأثرية التي يعود تاريخها إلى ما قبل الإسلام في أماكن عديدة؛ كوادي زبيد. ينظر: معجم البلدان، للحموي، (١/٦٤).



٢- لقبه:

يلقب الإمام الحدّادي-رحمه الله- بألقاب عدة ومن هذه الألقاب التي وقفت عليها من خلال الاطلاع على كتب الفقه وكتب السير والتراجم كان يلقب بالإمام الحدادي<sup>(١)</sup>، ويُلقَّب أبو العتيق رضي الدين<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: نسبه:

الإمام العبادي: نسبة إلى العبادية<sup>(٣)</sup>، وهي التي كان يسكنها الشيخ في بداية حياته، ثم استقر الشيخ في تهامة<sup>(٤)</sup>، وكانت وفاته في زييد<sup>(٥)</sup>، وإليها ينسب، ويرجع نسبه إلى جده الأكبر مالك بن ذؤال بن سيوم بن بن ثوبان بن عيسى بن نجارة بن غالب بن عبد الله بن عك بن عدنان، وقيل إن نسب الشيخ الحداد يتصل بالشيخ عبد القادر الجيلاني-رحمه الله- ثم يتصل بالإمام علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه-<sup>(٦)</sup>.

ثالثاً: ولادته:

ولد الإمام الحدادي- رحمه الله- في مدينة العبادية، في شهر رجب سنة ٧٢٠هـ<sup>(٧)</sup>.

رابعاً: نشأته:

نشأ الإمام الحدادي- رحمه الله- في بيت علم وورع وتقوى؛ وهو من كبار فقهاء الحنفية، الثَّسَّاك، وكان متواضعاً صابراً على خشن العيش فتلقى الفقه عن والده حيث كان عالماً وفقياً، كان رحمه الله متواضعاً

(١) ينظر: تاج التراجم، لابن قطلوبغا، (ص ١٤١)، طبقات صلحاء اليمن، للسكسكي، (١/٣٠٢).

(٢) الضوء اللامع، للسخاوي، (٦/١٣٢).

(٣) ينظر: السلوك في طبقات العلماء والملوك، للجندي (٢/٥٤٢-٥٤٣).

(٤) ينظر: العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، للزيدي، (٢/٢٦٠).

(٥) ينظر: الضوء اللامع، للسخاوي (٦/١٣٢)، تاج التراجم، لابن قطلوبغا، (ص ١٤١)، الإعلام، للزركلي (٢/٦٧).

(٦) ينظر: الشيخ أبو بكر بن علي الحداد الزبيدي اليمني ومنهجه في التفسير، رفعت حسين مُجَّد عبورة، أطروحة دكتوراة، ص:

ص: ٢٠.

(٧) ينظر: تاج التراجم، لابن قطلوبغا، (ص ١٤١)، الإعلام، للزركلي (٢/٦٧).



بالعبادة، متفرغاً للعلم، حتى إنه لما انتقل إلى زبيد صار يدرس علم الأصول والفروع والحديث والتفسير والفرائض وغير ذلك من الفنون.<sup>(١)</sup>

المطلب الثاني:

أولاً: الحالة العلمية والدينية

لقد كان النشاط العلمي والديني في اتساع في هذه الفترة، فاحتضنت المساجد الرسولية التي بناها سلاطين بني رسول حلق العلم بجميع المجالات سواء الفقه أو الحديث أو القراءات ونحوها، وتم جلب واستقدام الفقهاء والعلماء لتدريس وإدارة المدارس العلمية الرسولية، في مجالات عديدة كالطب والصيدلة والفلك واللغة والحساب فضلاً عن العلوم الشرعية، فانتشر العلم في الفترة التي عاشها الحدادي انتشاراً ليس له نظير مقارنة مع الفترات السابقة<sup>(٢)</sup>.

إن السلاطين الرسوليين أولوا اهتماماً بالغاً بالجانب العلمي، وبرز ذلك الاهتمام في عدة مناح، يمكن إجمالها فيما يلي:

١- اهتمام السلاطين بطلب العلم والتأليف فيه حيث تحكي لنا المصادر التاريخية مدى حرص ملوك الدولة الرسولية على سماع العلم سواء من علماء اليمن أنفسهم أو ممن يفد إليها، يده، ومن السلاطين الرسوليين الذين تعاهدوا العلم ونهلوا من معينه السلطان الأشرف إسماعيل (٣٠٣هـ)<sup>(٣)</sup>، وقد وصف بحب العلم، ولا أدل على ذلك من كثرة شيوخه، فقد أخذ عن الفقيه علي بن عبدالله الشاوري (ت: ٧٩٨هـ)<sup>(٤)</sup>،

(١) ينظر: الإعلام، للزركلي (٦٧/٢).

(٢) ينظر المصدر نفسه.

(٣) ينظر: العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، للخزرجي، (٢٣٣/١).

(٤) فقيه شافعي يمني. من رؤساء أهل صعدة. كانت إقامته في بلدة من جبال المهجم تعرف بمخلاف حجة. وكان مناوئاً للزيدية للزيدية كثير الانتقاد لمذهبهم، ينظر: الإعلام، للزركلي (١٢٨/١).



كما سمع صحيح البخاري عدة مرات من ابن المقري، وسمع البخاري أيضاً من العلامة اللغوي الفيروزآبادي<sup>(١)</sup> (ت: ٨١٧هـ)، ويعد من أقران ابن المقري<sup>(٢)</sup>.

٢- ومن مظاهر اهتمام السلاطين الرسولين بالجانب العلمي تشجيعهم على الإبداع وحفاوتهم بالعلماء وتقديهم والإغداق عليهم، وهذا ملاحظ جداً في بداية عهد الدولة الرسولية<sup>(٣)</sup> ومن الملفات للنظر أن ملوك الدولة الرسولية لم يقتصرُوا في سبيل دعمهم للعلماء على إغداق العطايا والهدايا، بل تعدى هذا الأمر إلى إسناد المناصب العلمية بل والإدارية في الدولة للعلماء<sup>(٤)</sup>.

٣- ومن مظاهر اهتمام السلاطين الرسولين بالجانب العلمي اهتمامهم البالغ ببناء المدارس المجهزة بكل ما يساعد طلبة العلم على التحصيل العلمي، وعمل بنو رسول على بناء الأماكن العلمية لتعليم الأطفال مبادئ القراءة والكتابة، ولهم في ذلك أسوة حسنة بالأيوبيين<sup>(٥)</sup>، ولنا أن نتصور أنه قلما يرد اسم واحد من السلاطين الرسولين إلا ويذكر له مدرسة على الأقل باسمه، وقيل إن عدد المدارس في عهد السلطان الأشرف وصلت مئتين ونيف مدرسة<sup>(٦)</sup>.

ثانياً: التعريف بكتاب الجوهرة النيرة اتفق أهل التراجم على نسبة هذا الكتاب الجوهرة النيرة للحداي- رحمه الله-، ويمكن تعريفه: بأنه أحد شروح مختصر القدوري وسبب التأليف له اختصره الحداي

(١) محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، أبو طاهر، محمد الدين الشيرازي الفيروزآبادي: من أئمة اللغة والأدب. ولد بكارزين (بكسر الراء وتفتح) من أعمال شيراز. وانتقل إلى العراق، وجال في مصر والشام، ودخل بلاد الروم والهند. ورحل إلى زييد (سنة ٧٩٦ هـ فأكرمه ملكها الأشرف إسماعيل وقرأ عليه، فسكنها وولي قضاءها. وانتشر اسمه في الآفاق، حتى كان مرجع عصره في اللغة والحديث، ينظر الأعلام، للزركلي (٧/ ١٤٦).

(٢) ينظر: الضوء اللامع، للسخاوي، (٢/ ٢٩٣).

(٣) ينظر: المصدر نفسه، (١/ ٢٣٤).

(٤) ينظر: السلوك في طبقات العلماء والملوك، للزبيدي، (١/ ٣٩٩).

(٥) هم حكام إحدى الدول الإسلامية التي نشأت تحت مظلة التبعية الاسمية للخلافة العباسية. نشأت الدولة الأيوبية في مصر على يد صلاح الدين يوسف بن نجم الدين أيوب بن شادي، ينظر: عقْد الجَمَان في تاريخ أهل الزمان - العصر الأيوبي، للعيني، (١/ ٢٢٨).

(٦) ينظر: العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، (٢/ ٢٠٣).



من شرحه الكبير على مختصر القُدوري «السراج الوهاج الموضح لكل طالب محتاج» الذي لم ير إقبالاً عليه من طلاب العلم فارتأى اختصاره وتنظيمه في كتابه الجوهرة النيرة فقال الشارح، أوله: الحمد لله، ولا قوّة إلا بالله، وما توفيقي إلا بالله، جمعته بألفاظٍ مختصرةٍ، وعباراتٍ ظاهرةٍ، تشتمل على كثيرٍ من المعاني والمذاكره، وأوضحته لذوي الأفهام القاصرة، والهيم المتقاصرة، وسمّيته بـ "الجوهرة النيرة"، واستعنت في ذلك بمن له الحمد في الأولى والآخرة، سبحانه هو أهل التقوى وأهل المغفرة»<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: مفهوم ظاهر الرواية تعد كتب ظاهر الرواية لمحمد بن الحسن الأصل الذي يرجع إليه في فقه أبي حنيفة وأصحابه، وحيث نص على المسائل فيها فهي المذهب وغيره لا اعتبار لما يرويه إذا خالفها إلا في مسائل قليلة، حتى قال بعض علمائهم إن الفتوى إذا اختلفت كان الترجيح لظاهر الرواية.<sup>(٢)</sup>

ويطلق عليها كذلك ظاهر المذهب ومسائل الأصول<sup>(٣)</sup> وهي المسائل التي تم الرواية لها من خلال أصحاب المذهب، وهم أبو حنيفة ومُحمَّد بن الحسن، ويلحق بهم كذلك زفر بن الهذيل والحسن بن زياد، وهم من اخذوا عن الإمام وكذلك يلحق بهم الإمام أبو بكر الحدادي والإمام الميرغيناني، ولكن الغالب والمعروف في ظاهر الرواية أنها تكون قول الثلاثة.

وقد أطلق عليها لفظ ظاهر الرواية لكونها رويت مباشرة عن مُحمَّد بن الحسن من خلال ثقافته، وهي مثبتة عنه إما بالتواتر أو بما هو مشهور عنه به.<sup>(٤)</sup>

(١) ينظر: البدور المضبية في تراجم الحنفية، الكُمبَلاني، (٣/ ١٧٤): العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، للزبيدي، (٢/ ٢٩٦)، هدية العارفين، للبغدادي، (١/ ٢٣٥)، البدر الطالع، للشوكاني، (١/ ١٦٦).

(٢) ينظر: شرح رسم المفتي، لابن عابدين (١/ ١٦).

(٣) ينظر: التعريفات الجرجاني، (ص ١٤٦).

(٤) ينظر: مجموع رسائل ابن عابدين، (١/ ١٦).



## المبحث الثاني: مسائل ظاهر الرواية عند الحدادي في باب الصيام

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شهادة رؤية هلال رمضان

تحرير محل النزاع:

اتفق الفقهاء-رحمهم الله- أن القاذف<sup>(١)</sup>، لا تقبل شهادته في رؤية هلال رمضان إن لم يتب<sup>(٢)</sup>، إلا أنهم

اختلفوا في حكم قبول شهادته إن تاب، على قولين:

القول الأول: تقبل شهادة القاذف في رؤية هلال رمضان إذا تاب، وهو ظاهر الرواية عند الحنفية<sup>(٣)</sup>،

ومذهب المالكية<sup>(٤)</sup>، والشافعية<sup>(٥)</sup>، والحنابلة<sup>(٦)</sup>، والظاهرية<sup>(٧)</sup>-رحمهم الله-.

واستدلوا بما يأتي:

(١) القاذف إن كان زوجا، فحقق قذفه ببينة أو لعان، أو كان أجنبيا، فحققه بالبينة أو بإقرار المقذوف، لم يتعلق بقذفه فسق، ولا حد، ولا رد شهادة، وإن لم يحقق قذفه بشيء من ذلك، تعلق به وجوب الحد عليه، والحكم بفسقه، ورد شهادته، ينظر: المغني، لابن قدامة، (١٧٨/١٠).

(٢) ينظر: الإجماع، لابن المنذر، ص ٦٧.

(٣) ظاهر الرواية للإمام الحدادي- رحمه الله-: (قَبِلَ الْإِمَامُ شَهَادَةَ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ فِي رُؤْيَةِ الْهَيْلَالِ) (رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً حُرًّا كَانَ أَوْ عَبْدًا) وَإِطْلَاقَ هَذَا الْكَلَامِ يَتَنَاوَلُ الْمَحْدُودَ فِي الْقَذْفِ إِذَا تَابَ)، الجوهر النيرة، الحدادي، (١٣٧/١)، والمبسوط، السرخسي، (١٢٣/١٦).

(٤) ينظر: الذخيرة، للقرافي، (٢١٧/١٠).

(٥) ينظر: الحاوي الكبير، الماوردي، (٢٨/١٧).

(٦) ينظر: المغني، لابن قدامة، (١٨٠/١٠).

(٧) ينظر: الخلي، ابن حزم، (٥٤٠/٨).



أولاً: من الكتاب

١- قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثُمَّ لْيَنْتَبِهُوا وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ٤ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ٥) (١)

ووجه الدلالة: الاستدلال بهذه الآية من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن الاستثناء بالتوبة يرفع حكم ما تقدم، والاستثناء إذا انعطف على جملة عاد إلى جميعها، ولم يختص ببعضها، كقوله زينب طالق وسالم حر إن شاء الله يعود الاستثناء إليهما، ولا يختص بأقربهما، فلا تطلق زينب كما لم يعتق سالم.

والثاني: إن الجلد ورد الشهادة حكمان والفسق علة والاستثناء راجع إلى الحكم دون العلة. كما لو قال: إن دخل زيد الدار وجلس، فأعطه درهما، لأنه صديق، فدخل ولم يجلس فلم يستحق الدرهم، وكان على الصداقة، لأن الدرهم جزاء، والصداقة علة. والثالث: إن الفسق إخبار عن ماض، ورد الشهادة حكم مستقبل والاستثناء يرجع إلى مستقبل الأحكام، ولا يرجع إلى ماضي الأخبار (٢).

٢- قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ٢٢٢). (٣)  
وجه الدلالة: أن الآية دالة على قبول شهادة القاذف إذا تاب من القذف؛ وذلك لأن الله تعالى يحب التوابين، ومن أحبه الله تعالى فهو عدل. (٤)

(١) سورة النور: الآية ٤-٥.

(٢) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي، (٢٦/١٧).

(٣) سورة البقرة: من الآية ٢٢٢.

(٤) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي، (٢٦/١٧).



ثانياً: من المعقول

- ١- التوبة تجب على الفور حيث إنَّها من أصول وقواعد الإسلام الهامة، ولأنَّ الإنسان لا يعلم ما يعرض له في حياته من الآفات والموت ونحو ذلك، وهذا معناه: قبول شهادة الشخص لو تاب<sup>(١)</sup>.
- ٢- القياس على سائر الحدود إذا تاب منها العبد، فمن قُبِلت شهادته بالتوبة قَبْل الحد قبلت بعد الحد أيضاً<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني:

- لا تقبل شهادة القاذف في رؤية هلال رمضان إذا تاب، وهذا قول مذهب الحنفية في غير ظاهر الرواية<sup>(٣)</sup>، وهو مروى عن شريح، والحسن، والنخعي، وسعيد بن جبير، والثوري<sup>(٤)</sup> -رحمهم الله. واستدلوا بما يأتي:
- أولاً: من الكتاب

قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ٤)<sup>(٥)</sup>

وجه الدلالة: أن الله تعالى أيد منع قبول شهادة القاذف، وحكم عليه بالفسق، ومعناه عدم قبول شهادته<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: المغني، لابن قدامة، (١٨٠/١٠)

(٢) ينظر: الذخيرة، للقرافي، (٢١٧/١٠).

(٣) ينظر: المبسوط، السرخسي، (١٢٣/١٦).

(٤) ينظر: المغني، لابن قدامة، (١٨٠/١٠).

(٥) سورة النور: الآية ٤.

(٦) ينظر: المغني، لابن قدامة، (١٨٥/١٠).



ثانياً: من الأثر

- كتاب عمر - ﷺ - إلى أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - ومنه: (المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا المحدود في فرية).<sup>(١)</sup>

ثالثاً: من المعقول

إنَّ هذا هو مقتضى حكمة الشرع في التغليظ بالزجر، فإذا لم يُزجر القاذف فلا يَحْصُلُ الحكمة من الحد.<sup>(٢)</sup>

مناقشة الأدلة: اعترض المجيزين لقبول شهادة القاذف، بأن المحدودين عند توبتهم تقبل شهادتهم بعد مدة أشهر تمر تكون فيها اختبار يمر به في انتقاله من حاله السيئة لحال أفضل منها وحسنة وأنه صار في عفة عن كل ذنب أتى به، وأجيب عليهم بأنه لا تقبل شهادة أبدأ حتى لو حسنت توبته لأنه قد حكم عليه بكذبه في الشرع، وهذا لأن الله تعالى قال: (فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأَوَّلَنَّاكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمْ أَلَكُذِبُونَ ١٣)<sup>(٣)</sup>، فلو كان المتهم بالكذب في الآية معتبر كونه فاسق ولا تقبل شهادته، فيكون المحكوم بكذبه أولى، وأن الاختلاف يرجع للاستثناء للفسق أو إلى الإبطال للشهادة وسمة الفسق فيها فجميعه يرفع بالتوبة، والدليل لأن الاستثناء مقصور الحكم على ما يليه من الزوال لسمة الفسق به دون الجواز للشهادة أن حكم الاستثناء في اللغة يكون رجوعه لما يليه ولا يكون راجع لما تقدمه سوى بدليل، والدليل فيه قوله تعالى: (إِلَّا أَلْ لُوطِ إِنَّا لَمَنجُوهُمْ أَجْمَعِينَ ٥٩ إِلَّا أَمْرًا تَهُ قَدَرْنَا إِنَّمَا لِمَنِ الْغَيْبِينَ)<sup>(٤)</sup>، فكانت المرأة هنا مستثناة من المنجيين لكونها تليهم، إضافة إلى أن الاستثناء لو كان في معنى التخصيص وكانت الجملة تدخل عليها الاستثناء عموماً، وجب الحكم

(١) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب البيوع والأفضية، باب من قال: لا تجوز شهادته إذا تاب، رقم الحديث (٢٠٦٥٧)، (٣٢٥/٤)، حكم الحديث: إسناده لا يصح، تبين الحقائق، الزيلعي (٢١٠/٤).

(٢) ينظر: المغني، لابن قدامة، (١٧٩/٠١٠).

(٣) سورة النور: من الآية ١٣.

(٤) سورة الحجر، الآية: ٥٩-٦٠.



للعوم فيه وبثبوت له أن لا يرفع إلا باستثناء يثبت حكمه فيما يليه ويكون بدلالة تقوم على رجوعه لها، فأعرض عليهم أنه في قول الله تعالى : (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا) إلى قوله: (الَّذِينَ تَأْتُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ) <sup>(١)</sup> قد كان الاستثناء فيها يرجع لجميع المذكور لأنه معطوف بعضه على بعض، فيكون حكم الاستثناء فيه الداخلة على كلام معطوف بعضه على بعض وجب انتظام الجميع فيه، فلو كان الاستثناء تارة يرجع لبعض المذكور وتارة لجميعه وهو مشهور في اللغة فما الدلالة لان يكون وجب الاقتصار به لبعض الجملة وهو ما يليه دون الرجوع للجميع. <sup>(٢)</sup>

الترجيح:

بعد عرض أقوال الفقهاء-رحمهم الله- وأدلتهم، الذي أراه هو رجحان القول الأول؛ بوجوب توبة المحدود لقبول شهادته، والذي يعضد ترجيحي، إجماع الصحابة، - ﷺ -، فإنه يروى عن عمر- رضي الله عنه - أنه كان يقول لأبي بكر، حين شهد على المغيرة بن شعبة: تب، أقبل شهادتك. ولم ينكر ذلك منكر، فكان إجماعاً <sup>(٣)</sup>، وكذلك لأنَّ القول الثاني مبني على منع القياس في العبادات على مقولة الأصل في العبادات التعبد والتوقيف، وهو ترتيبٌ فاسد ومقولةٌ مختلف فيها، وتقرير ذلك أنَّ هذه المقولة الأصل في العبادات التعبد والتوقيف اختلف الأصوليون في المراد بها، هل المراد أصول العبادات، أم جميع العبادات، وعلى هذا التفصيل وقع الخلاف أيضاً في القياس في العبادات -والتي تمَّ الادعاء المطلق أنَّه لا يتأتَّى فيها القياس-. والله أعلم.

(١) سورة المائدة، من الآية: ٣٢-٣٣.

(٢) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص، (١١٨/٥)؛ الميسوط، للسرخسي، (١٤٠/٣)، الأم، للشافعي، (٤٧/٧).

(٣) ينظر: المغني، لابن قدامة، (١٧٩/١٠).



المطلب الثاني: رؤية هلال رمضان إذا لم يكن بالسماء علة

تحرير محل النزاع:

اتفق الفقهاء -رحمهم الله- على رؤية الهلال بشكل مستفيض في اليوم التاسع والعشرين فثبتت به حكم الرؤية سواء لدخول رمضان أو لخروجه<sup>(١)</sup>، إلا أنهم اختلفوا في العدد الذي به تثبت رؤية هلال رمضان إذا لم يكن في السماء علة، على عدة أقوال:

القول الأول:

لا تقبل الشهادة إلا بجمع كثير يقع العلم بخبرهم فيه دون تفرد، ولكن إذا كان بالسماء علة ثبتت الرؤية بواحد عدل ذكر كان أو امرأة، وهذا هو ظاهر الرواية عند الحنفية<sup>(٢)</sup> -رحمهم الله-.

واستدلوا بما يأتي

أولاً: من السنة النبوية

توارد النصوص من السنة النبوية على ثبوت بداية شهر رمضان بأحد أمرين لا غيرهما، وهما: إما رؤية الهلال بالرؤية البصرية، وإما بعدد وإكمال شعبان ثلاثين يوماً، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَاقْدُرُوا ثَلَاثِينَ»<sup>(٣)</sup>، وعن ابن عمر رضي الله عنهما،

(١) ينظر: الأوسط، ابن المنذر (٤٧/٥).

(٢) ظاهر الرواية للإمام الحدادي - رحمه الله تعالى -: (وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِالسَّمَاءِ عِلَّةٌ لَمْ تُقْبَلْ حَتَّى يَرَاهُ جَمْعٌ كَثِيرٌ يَقَعُ الْعِلْمُ بِخَبَرِهِمْ، لِأَنَّ التَّفَرُّدَ بِالرُّؤْيِيَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ يُؤْهِمُ الْغَلَطَ بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ غَيْمًا)؛ الجوهرية النيرة، (١/١٣٨)، درر الأحكام شرح غرر الأحكام، ملاخسرو، (١/ ٢٠٠)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، لابن نجيم المصري (٢/ ٢٨٤)، مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، الشرنبلالي (ص: ٢٤٢)، الهداية في شرح بداية المبتدي، المرغيناني، (١/ ١١٩)؛ فتح القدير، ابن الهمام، (٢/ ٣٢٦).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفتور لرؤية الهلال وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً، رقم الحديث (١٠٨٠)، (٢/ ٧٥٩).



قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ الْأَهْلَةَ مَوَاقِيتَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَشْهَرَ لَا تَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِينَ»<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة: ولا يثبت هذا إلا من خلال الرؤية من شهود عدول، لأن التفرد قد يوهم الغلط فيه بخلاف الغيم.<sup>(٢)</sup>

ثانياً: من المعقول:

أن السماء لو كان بها علة فقد تنشق الغيم عن موضع للقمر فيتنق للبعض النظر فيه، ولأن فيه تعلق لنفع العباد فأشبهه سائر حقوقه.<sup>(٣)</sup>

القول الثاني:

لا تقبل الشهادة إلا بجمع كثير يقع العلم بخبرهم فيه دون تفرد بشرط الشهادة من عدلين على الدخول والخروج لو كان بالسماء علة، وهو قول سحنون وبعض الإمامية<sup>(٤)</sup> -رحمهم الله-

استدلوا من المعقول:

أنه لو جاز الأخذ بأقوال الآحاد لوجب الانشغال بذلك، لأن الوقت متعين والفعل واجب على الفور، ولا مانع منه<sup>(٥)</sup> ومن المعلوم أن العلم بذلك لا يعرفه إلا أفراد قليلون، فلو كلفوا به لضاق عليهم<sup>(٦)</sup>.

القول الثالث:

(١) صحيح ابن خزيمة، باب ذكر البيان أن الله - جل وعلا - جعل الأهلة مواقيت للناس لصومهم وفطرهم، والحاكم في المستدرک وصححها على شرط الشيخين، (٢/٩٢٠).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم، (٧/١٩٠).

(٣) ينظر: الهداية، المرغيناني، (١/١١٩).

(٤) ينظر: الحدائق الناضرة، للمحقق البحراني، (٤/٣٧٤).

(٥) ينظر: كفاية النبيه في شرح التنبيه، ابن الرفعة، (٦/٢٤٥).

(٦) ينظر: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ابن الملتن، (٥/١٧٦-١٧٧).



أن الهلال يثبت برجلين عدلين سواء في الدخول والخروج، سواء كان في السماء علة أم لم يكن، وهذا مذهب المالكية<sup>(١)</sup>، وقول للشافعية<sup>(٢)</sup>، ومذهب الحنابلة<sup>(٣)</sup> وهو مذهب أكثر الزيدية والمذهب الأظهر للإمامية<sup>(٤)</sup> -رحمهم الله-.

استدلوا من السنة النبوية

١. عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: ((ترأى للناس الهلال فأخبرت رسول الله ﷺ أني رأيت، فصام رسول الله وأمر الناس بصيامه))<sup>(٥)</sup>.

٢. عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ - قال: ((صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غبي عليكم؛ فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً، فإن شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا))<sup>(٦)</sup>.

وجه الدلالة: يتبين من الحديث أنه اشترط الشهادة لاثنين عدلين، وعدم قبول شهادة الواحد على رؤية هلال شوال<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: المعونة على مذهب عالم المدينة، البغدادي (ص: ٤٥٤)، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب، المالكي المصري، (٢/ ٣٨٧-٣٨٨)، المختصر الفقهي، لابن عرفة، (٢/ ٦٢)، شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة، للقيرواني، (١/ ٢٧٣).

(٢) ينظر: المجموع، للنووي، (٦/ ٢٧٣)، كفاية النبيه في شرح التنبيه، لابن الرفعة، (٦/ ٢٤٤)، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، للأنصاري، (١/ ١٣٨).

(٣) ينظر: المغني لابن قدامة، (٣/ ١١٢)، المغني، لابن قدامة، (٧/ ٣٩٦).

(٤) ينظر: شرائع الإسلام، الحلبي، (١/ ١٤٤-١٤٨).

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، رقم الحديث، (٢٣٤٢)، (٢/ ٣٠١)، وقال وقال عنه حسن على شرط مسلم.

(٦) مسند الإمام أحمد، مسند الكوفيين، حديث أصحاب رسول الله ﷺ، رقم الحديث: (٨٨٩٥)، (٣١/ ١٩٠)؛ سنن الترمذي، ابواب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار له، رقم الحديث (٦٨٨)، (٢/ ٦٦)، وقيل، إسناده لا بأس به على اختلاف فيه، نيل الأوطار للشوكاني (٤/ ١٨٩).

(٧) ينظر: سبل السلام، للصنعاني، (٢/ ١٥٢).



#### القول الرابع:

تقبل شهادة الشخص الواحد بدخول رمضان أما على خروج شهر رمضان فلا تقبل أقل من شهادة شاهدين عدلين، وهو قول الشافعية<sup>(١)</sup> والحنابلة<sup>(٢)</sup> -رحمهم الله- في صحيح مذهبهما.

استدلوا من المعقول

وذلك من خلال الجمع بين الأدلة كلها، وتخصيص الأخبار الواردة في قبول الواحد في العبادات.<sup>(٣)</sup>

#### القول الخامس:

يكفي برؤية عدل واحد في الشهادة للهِلال، سواء لدخول أو خروج شهر رمضان، سواء كانت السماء بما علة أم لم يكن بها، وهو قول الظاهرية<sup>(٤)</sup>، والإباضية<sup>(٥)</sup>، رحمهم الله.

استدلوا من السنة النبوية

عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيت هلال رمضان، فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله؟» قال: نعم. قال: ((أتشهد أن محمدًا رسول الله؟)) قال: نعم، فقال: يا بلال أذن في الناس فليصوموا (غدا)<sup>(٦)</sup>، رواه أصحاب السنن الأربعة، وفي رواية لأبي داود وللحاكم: «أنهم شكوا في هلال رمضان مرة، فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا، فجاء أعرابي... إلى آخر الحديث.

(١) ينظر: المجموع، للنووي، (٣٠٥/٦).

(٢) ينظر: المغني لابن قدامة، (١١٢/٣).

(٣) ينظر: المجموع، للنووي، (٣٠٥/٦).

(٤) ينظر: الخلي، ابن حزم (٢٩٣/٤).

(٥) ينظر: شرح النيل وشفاء العليل، لأفطيش، (٤٦٤/١٣).

(٦) سنن الترمذي، باب ما جاء في الصوم بالشهادة، رقم الحديث: (٦٩١)، (٧٥/٣)؛ حديث صحيح على شرط الشيخين،

الشيخين، نصب الراية، للزيلعي، (٤٤٣/٢).



وجه الدلالة: أن النبي الكريم قد قنع بقول هذا الرجل وأخذ بشهادته رغم أنه لا يعرفه سوى بشهادته بأن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله أي أنه مسلم، وقبل شهادته لأن هذا معناه التيسير والسعة، ولأن الأصل في المسلم العدالة.<sup>(١)</sup>

مناقشة الأدلة:

لقد اعترض المثبتون للشهادة بعدل واحد بأن النبي الكريم ﷺ أمر الناس بالحسب بشهادة عدل واحد، وقد بينوا عدم إنكارهم بأن يكون الثبوت للهلال بشهادة عدلين، ولكن ليس لهما عدم قبول شهادة الواحد العدل، فأجيب عليهم بأن الحديث الدال على شهادة العدل من المحتمل أن يكون قد شهد معه آخر وهذا لأن المجيزين لشهادة العدل الواحد لم ينكروا شهادة غيره معه، وقد اعترض على من اشتروا بالرؤية لجمع غير أنه قد يبعد مطلع الهلال ولا يراه إلا واحد أو اثنان بسلامة أبصارهم فيتفردوا فيه من بين سائر الناس يوم الغلط، وأجيب عليهم بأنه قوهم هذا مخالف للأحاديث النبوية ولا ثبوت لقولهم فيه، وأن أمور العبادات المختلفة تأخذ بها شهادة العدل الواحد، لهذا صح الأخذ به في رؤية الهلال.

الترجيح:

بعد عرض أقوال الفقهاء-رحمهم الله- وأدلتهم والمناقشات-أرى والله أعلم-، ترجيح القول الرابع، أنه يصح العمل بخبر الآحاد في حالة النفي-أي نفي ثبوت رؤية الهلال- ويسترشد به مع الاعتماد على الرؤية البصرية في الثبوت لما في ذلك-أي في الرؤية البصرية- من الامتثال الشرعي لما نصت عليه السنة النبوية.

(١) ينظر: سبل السلام، الصنعاني، (١٥٣/٢).



### أثره في فتاوي المعاصرين:

يكثُر السؤال عن حكم الرؤية لهلال رمضان من خلال الحساب الفلكي، فإذا غم الهلال وتعذرت رؤيته بالعين يصح أن يؤخذ حينئذ بالحساب الذي يراه الآحاد لو كان على علم به<sup>(١)</sup>، وذهب إلى ذلك التابعي الجليل مُطَرِّف بن عبد الله بن الشخير<sup>(٢)</sup>، والإمام أبو بكر ابن قتيبة<sup>(٣)</sup>، والإمام نجم الدين الزاهدي الخوارزمي<sup>(٤)</sup> -رحمهم الله-، وقد نص في القنية على أنه لا بأس بالاعتماد على قول المنجمين. وعن مُجَدِّد بن مقاتل -وهو الرازي<sup>(٥)</sup>، من أصحاب الإمام مُجَدِّد بن الحسن- أنه كان يسألهم ويعتمد على قولهم بعد أن يتفق على ذلك جماعة منهم<sup>(٦)</sup>، والشيخ الأكبر محي الدين بن العربي<sup>(٧)</sup>، وذلك هو القول الثاني عند المالكية<sup>(٨)</sup>، وأحد الأوجه في مذهب الشافعية<sup>(٩)</sup> -رحمهم الله-، فقد نص على قطعية الحساب الفلكي واستحسان العمل به الإمام السبكي الشافعي في فتاويه فقال: لَأَنَّ الْحِسَابَ قَطْعِيٌّ وَالشَّهَادَةُ وَالْحَبْرَ ظَنِّيَّانِ، وَالظَّنُّ لَا يُعَارِضُ

- (١) ينظر: بداية المجتهد، لابن رشد الحفيد، (١/٢٢٨)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، (١٠/٢٧١).
- (٢) هو أبو عبد الله الحرشي العامري البصري، أخو يزيد بن عبد الله، ت(٩٦هـ)، وهو أحد رواة الحديث، وكان ثقة له فضل وورع وعقل وأدب، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٤/١٨٨).
- (٣) العلامة الكبير، ذو الفنون أبو مُجَدِّد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، (٦/٢٧٦هـ)، أديب لغوي فقيه محدث مؤرخ مسلم. عاش في زمن دولة بني العباس له العديد من المصنفات أشهرها عيون الأخبار، وأدب الكاتب، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، (١٣/٢٩٧).
- (٤) المحدث الشهيد شيخ خراسان نجم الكبراء ويقال: نجم الدين الكبرى الشيخ أبو الجناح أحمد بن عمر بن مُجَدِّد الخوارزمي الخيوق، وخبوق من قرى خوارزم، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٢٢/١١٢).
- (٥) الرازي من أصحاب مُجَدِّد بن الحسن قال الذهبي حدث عن وكيع وطبقته، ت(٤٨هـ)، ينظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية، للكنوي، (ص٢٠١).
- (٦) ينظر: قنية المنية لتتميم الغنية، للخوارزمي، (ص: ٦٨).
- (٧) ينظر: الفتوحات المكية، محي الدين، (١/٦٠٦).
- (٨) ينظر: الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي، (٢/١٧٨).
- (٩) ينظر: حاشية الطحطاوي، لإسماعيل الحنفي، (ص: ٦٥٤)، فتاوى السبكي، (١/٢٠٩)، المجموع شرح المهذب، النووي، (٦/٢٧٦).



الْقَطْعَ فَضْلاً عَنْ أَنْ يُقَدَّمَ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>، ومع تطور العصر والثورة التكنولوجية، ثار السؤال عن استعمال ما يسمى (بالدربيل، أو التلسكوب) وهو المنظار المقرب في رؤية الهلال فلا بأس به، وجائز الاستعمال، للوصول إلى اليقين لأنه لا يجوز أن نبقى على الظن، مع أننا نستطيع الوصول إلى اليقين ولأن الظاهر من السنة هو الاعتماد على الرؤية المعتادة لا على غيرها. ولكن لو استعمل فرآه من يوثق به فإنه يعمل بهذه الرؤية. وقد كان الناس قديماً يستعملون ذلك لما كانوا يصعدون (المآذن) في ليلة الثلاثين من شعبان وليلة الثلاثين من رمضان فيتراؤونه بواسطة هذا المنظار<sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

#### الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وبصرنا بأمره، وصلوات الله تعالى على النبي الكريم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

أما بعد: فبعد أن وصلت لنهاية هذا البحث الذي منّ الله تعالى عليّ به، فقد توصلت لمجموعة من النتائج وسوف أقوم ببيان العديد منها، وهي كالتالي:

- تبين لي أن الإمام الحدادي - رحمه الله - نشأ في بيت علم وورع وتقوى؛ فتلقى الفقه عن والده علي بن محمد - رحمهم الله - بقرية العبادية وهو أول من درسه، كان عالماً وفقياً، متواضعاً بالعبادة، متفرغاً للعلم.
- اتضح لي إن الإمام الحدادي كان يعرف بأبي حنيفة الصغير، وهذا يدل على علو مكانته، وقد كان كذلك عابداً صبوراً على مشاق التعليم يقرئ في اليوم واللييلة نحو خمسة عشر درساً.
- استعمل الحنفية لفظ ظاهر الرواية ومعناه لديهم أنه جملة من القضايا والمسائل التي تم التحرير لها والنقل عن الأئمة السابقين في المذهب، وبالأخص الأئمة الثلاثة.
- اختلف الفقهاء في مسألة شهادة المحدود برؤية هلال رمضان واتفق الحدادي في ظاهر الرواية مع القول الأول في قبول شهادته بعد توبته.

(١) ينظر: فتاوى السبكي، (١ / ٢٠٩).

(٢) من قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الثانية التي عُقدت في جُدَّة عام (١٩٨٥م) ودورته الثالثة التي عقدت في عمان عام (١٩٨٦م).



• اختلف الفقهاء في مسألة رؤية هلال رمضان إذا لم يكن بالسماء علة، وقال الحدادي في ظاهر الرواية لا تقبل الشهادة إلا بجمع كثير يقع العلم بخبرهم فيه دون تفرد، ولكن إذا كان بالسماء علة ثبتت الرؤية بواحد عدل ذكر كان أو امرأة، ثم ثار الخلاف بالوقت الحاضر بشأن استخدام التلسكوب أو الدربيل للرؤية فقالوا لا بأس به إذا رآه شخص موثوق.

## المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

١. الإعلام بفوائد عمدة الأحكام: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيخ، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٢. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملايين، ط/١٥، - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٣. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩ هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف: دار طيبة، الرياض - السعودية، ط/١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٤. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ) وفي آخره: تكملة البحر الرائق لحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ) وبالhashية: «منحة الخالق» لابن عابدين (ت ١٢٥٢ هـ).
٥. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ)، دار الحديث - القاهرة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٦. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦ هـ) المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط/١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٧. الجوهرة النيرة: أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي (ت ٨٠٠ هـ)، المطبعة الخيرية، ط/١، ١٣٢٢ هـ.
٨. الجوهرة النيرة: أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي (ت ٨٠٠ هـ)، المطبعة الخيرية، ط/١، ١٣٢٢ هـ.

٩. حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح: أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحاوي الحنفي (ت ١٢٣١ هـ) ضبطه وصححه: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ١/ ط، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٠. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، الخقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١/ ط، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
١١. الحدائق الناضرة، للمحقق البحراني، (ت ١١٨٦ هـ)، دار الاضواء - بيروت لبنان.
١٢. سبل السلام شرح بلوغ المرام: محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني (١١٨٢ هـ) تحقيق: عصام الصباطي - عماد السيد، دار الحديث - القاهرة، مصر، ٥/ ط، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٣. السلوك في طبقات العلماء والملوك: محمد بن يوسف بن يعقوب، أبو عبد الله، بماء الدين الجندي اليمني (ت ٧٣٢ هـ)، مكتبة الإرشاد - صنعاء - ١٩٩٥ م، ٢/ ط، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوخ الحوالي.
١٤. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، الخقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
١٥. سنن الترمذي الجامع الكبير: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (٢٠٩ - ٢٧٩ هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط: دار الرسالة العالمية، ١/ ط، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
١٦. شرائع الإسلام، الخقق الحلبي (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق مع تعليقات: السيد صادق الشيرازي، ٢/ ط، ١٤٠٩ هـ.
١٧. شرح النبيل وشفاء العليل، محمد بن يوسف أفتيش، مكتبة الإرشاد، ٣/ ط، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
١٨. صحيح ابن خزيمة: إمام الأئمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١ هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له: الدكتور: محمد مصطفى الأعظمي (ت ١٤٣٩ هـ)، المكتب الإسلامي - بيروت.
١٩. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، الخقق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
٢٠. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، دار مكتبة الحياة - بيروت، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٢١. طبقات صلحاء اليمن/ المعروف بتاريخ البريهي: عبد الوهاب بن عبد الرحمن البريهي السكسكي اليمني (ت ٩٠٤ هـ) الخقق: عبد الله محمد الحبشي: مكتبة الارشاد- صنعاء.
٢٢. العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية: علي بن الحسن بن أبي بكر بن الحسن ابن وهاس الخزرجي الزبيدي، أبو الحسن موفق الدين (ت ٨١٢ هـ) تحقيق: محمد بن علي الأكوخ الحوالي، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، دار الآداب، بيروت - لبنان، ١/ ط، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.



٢٣. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين أبو مُجَدِّ محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ) عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها مُجَدِّ منير عبده أغا الدمشقي، دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر - بيروت .
٢٤. فتاوى السبكي، أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦ هـ)، دار المعرفة بيروت (اعتماداً على طبعة مكتبة القدسي بالقاهرة، مع اختلاف في ترقيم الصفحات).
٢٥. فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره المؤلف من منهاج الطالبين للنووي)، زكريا بن مُجَدِّ بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنكي (ت ٩٢٦ هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
٢٦. الفتحوات المكية، محي الدين مُجَدِّ بن علي بن مُجَدِّ بن عربي الحاقمي الطائي الأندلسي (٦٣٨هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان-بيروت.
٢٧. الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقراقي (ت ٦٨٤هـ)، عالم الكتب.
٢٨. فنية المنية لتنميم الغنية، نجم الدين مختار الزَاهِدي الغَزْمِينِي (ت ٦٥٨هـ - ١٢٦٠م)، هو أبو الرجا مختار بن محمود بن مُجَدِّ أبو الرجا نجم الدين الغزميني، المعروف بالزاهدي، فقيه، من أكابر الحنفية، من أهل غزمين بخوارزم، ط/١، ١٤١٤هـ، المكتبة العصرية.
٢٩. كفاية النبيه في شرح التنبيه، أحمد بن مُجَدِّ بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت ٧١٠هـ)، المحقق: مجدي مُجَدِّ سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط/١، ٢٠٠٩م.
٣٠. المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، باشر تصحيحه: لجنة من العلماء، (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) - القاهرة، عام النشر: ١٣٤٤هـ - ١٣٤٧هـ.
٣١. المُحَلِّي بالآثار، أبو مُجَدِّ، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري، (ت ٤٥٦ هـ)، وقد أتم ابنُ حزم منه ١٠ مجلدات حسب هذه الطبعة ثم تُوفِّي، فأكمل بقيته (ج ١١ - ١٢) من كتابه الإيصال الذي اختصر منه المحلى (ج ١١ - ١٢)، المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وكتب مقدمتها دار الفكر - بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
٣٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٣٣. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط/٢، ١٩٩٥م.



٣٤. المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»: القاضي عبد الوهاب البغدادي (ت ٤٢٢ هـ)، تحقيق ودراسة: حميش عبد الحق، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة.
٣٥. المعني لابن قدامة: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، على مختصر أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الحرقي (ت ٣٣٤ هـ)، تحقيق: طه الزيني - ومحمود عبد الوهاب فايد - وعبد القادر عطا (ت ١٤٠٣ هـ) ومحمود غانم غيث، مكتبة القاهرة ط/١، (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م) (١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م).
٣٦. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليميني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، ط/١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٣٧. الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣ هـ)، المحقق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان.

